

٦٤ـ باب ما جاء في: الإقسام على الله



أ ـ عن جندب بن عبدالله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**قال رجل: والله لا يغفر الله لفلان، فقال الله عز وجل: من ذا الذي يتألىٰ عليَّ أن لا أغفر لفلان؟ إني قد غفرت له وأحبطت عملك**»(٢٩١). رواه مسلم.

بـ ـ وفي حديث أبي هريرة: «**إن القائل رجل عابد**» قال أبو

أي باب ما جاء فيه الوعيد فإنه لما كان الإقسام على الله جرأة على الله ونقص في التوحيد وضعف في الإيمان ذكره المؤلف هنا.

جندب: بفتح الدال وضمها لغتان.

أ ـ حديث جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**قال رجل: والله ....**»

من ذا الذي يتألىٰ عليَّ: التألي هو الحلف والألية اليمين.

والحديث فيه التحذير من التألي على الله والإقسام عليه بأنه لا يفعل كذا ولا يفعل كذا، والله لا يغفر لفلان ونحوها، فكل هذا ظلم وجور لا يجوز لأنه ليس للإنسان علم من الله ولا عندك حق عليه، ولو كان هذا الرجل فاعل كبيرة أو صاحب معصية، بل عليك أن تدعو له بالهداية لأن الله قد يغفر له وأنت لا تدري.

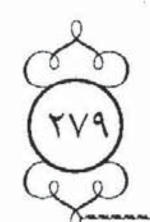
وهذا فيه خطورة اللسان فيجب حفظه والحذر منه وهو نقص في التوحيد والإيمان.

بـ ـ في حديث أبي هريرة: أن القائل رجل عابد: أي أن الذي حمله

---

(٢٩١) **صحيح.**

رواه مسلم (٢٦٢١).



هريرة: تكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته[٢٩٢].

على هذا غيرته وعبادته التي يتعبدها على أن قال هذا الكلام السيئ. وفي هذا أن الإنسان قد يغار غيرة خاطئة خاسرة، فيجترئ بها على الله، وقد يكون غيورا فيأمر بالمعروف وينهى عن المنكر على غير بصيرة، وقد ينكر منكرا على غير بصيرة، ولذلك يجب التقيد بالقيود الشرعية في إنكار المنكر والنظر إلى الحدود التي حدها الله.

أو بقت دنياه وآخرته: أي أهلكتها.. لأنها كلمة خطيرة وفي الحديث: «**أن العبد ليتكلم بالكلمة لا يلقي لها بالا تهوي به في النار أبعد مما بين المشرق والمغرب**» رواه مسلم.

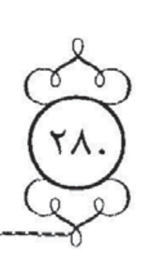
وفي لفظ: «**إن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يتبين فيها يكتب الله بها سخطه إلى يوم يلقاه**»[٢٩٣] أي لا يتثبت فيها.

---

(٢٩٢) **إسناده حسن**.

رواه أبو داود (٤٩٠١)، وأحمد (٢/ ٣٢٣، ٣٦٣)، وابن حبان، كما في «الإحسان» (٥٧١٢)، والبيهقي في «الشعب» (٦٦٨٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤/ ٣٨٤ ـ ٣٨٥)، وابن أبي الدنيا في «حسن الظن بالله» (٤٥)، وابن المبارك في «الزهد» (٩٠٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» (١٣/ ٣٢٦) من طريق عكرمة بن عمار، عن ضمضم بن جوسي، عن أبي هريرة.

(٢٩٣) صح عند البخاري (٦٤٧٧)، ومسلم (٢٩٨٨)، من حديث أبي هريرة مرفوعًا بلفظ: «**إن العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب**»، واللفظ لمسلم، وصح عند البخاري (٦٤٧٨) من حديث أبي هريرة مرفوعًا بلفظ: «**إن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها في جهنم**»، وقد ورد بلفظ المصنف من حديث بلال بن الحارث المزني عن النبي ﷺ، وذكر الحديث، وفيه: «**وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت فيكتب الله له بها سخطه إلى يوم يلقاه**»، =

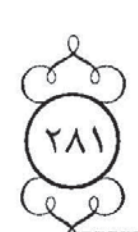


. . . .

= والحديث صحيح لغيره ، رواه الحميدي (١١٩) ، والترمذي (٢٣١٩) ، وابن ماجة (٣٩٦٩) ، والنسائي في «الرقائق» (كما في التحفة» (٢/ ١٠٣) ، وأحمد (٣/ ٤٦٩) ، والبيهقي في «السنن» (٨/ ١٦٥) ، وفي «الشعب» (٤٦٥٧) ، والبغوي (٤١٢٥)، وابن المبارك في «الزهد» (١٣٩٤) ، وابن حبان كما في «الإحسان» (٢٨٠ ، ٢٨١ ، ٢٨٧)، وهناد في «الزهد» (١١٤١) ، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ١٠٦ ـ ١٠٧) ، وفي «الصغير (١/ ١٢٠) ، والطبراني في «الكبير» (١١٢٩ ، ١١٣٠ ، ١١٣١ ، ١١٣٢) ، والحاكم (١/ ٤٥) من طرق عن محمد بن عمرو بن علقمة ، عن أبيه ، عن جده ، عن بلال بن الحارث المزني به ، ورواه مالك في «الموطأ» (٢/ ٩٨٥) ، ومن طريقه النسائي في «الرقائق» كما في «تحفة الأشراف» (٢/ ١٠٣) ، والطبراني (١١٣٤) ، والحاكم (١/ ٤٦) ، عن محمد بن عمرو ، عن أبيه ، عن بلال بن الحارث به ، ولم يذكر علقمة.

قال البخاري في «التاريخ» بعد أن ذكر الروايتين الأولى بإثبات علقمة ، ورواية مالك بإسقاطه ، والأول أصح: يعني بإثبات علقمة ، وقال الحاكم : قصر مالك بن أنس برواية هذا الحديث ، ولم يذكر علقمة بن وقاص ، وقال ابن عبدالبر في «التمهيد» (١٣/ ٤٩) ، فهو في رواية مالك غير متصل، وفي رواية قال : عن أبيه ، عن جده متصل مسند.

وأخرجه بإسقاط علقمة أيضًا هناد في «الزهد» (١١٤٠)، والنسائي في «الرقائق» كما في «التحفة» (٢/ ١٠٣) ، والطبراني (١١٣٣) من طريق محمد بن عجلان، عن محمد بن عمرو بن علقمة ، عن أبيه ، عن بلال بن الحارث به ، قال أبو القاسم الطبراني : أسقط مالك ومحمد بن عجلان من الإسناد . علقمة ابن وقاص جد محمد بن عمرو ، ورواه ابن المبارك في «الزهد» (١٣٩٤) ، ومن طريقه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ١٠٧) ، وفي «الصغير» (١/ ١٢١)، والنسائي ، كما في «التحفة» (٢/ ١٠٤) ، والطبراني في «الكبير» (١١٣٦)، والبيهقي في «السنن» (٨/ ١٦٥) ، والبغوي في «شرح السنة»=



. . . .

= (٤١٢٥) من طريق موسىٰ بن عقبـة ، عن علقمة به ، وهذا إسناد منقطع ، موسىٰ بن عقبة لم يسمع علقمة .

وقال ابن عبدالبر (١٣/ ٢٥٠) ـ بعد ذكـره للروايات السابقة ـ والقول عندي فيه والله أعلم قول من قال عن أبيه ، عن جده ، وإليه مال الدارقطني . اهـ

ورواه عبد بن حميد (٢٣٥٨) ، والطبراني (١١٣٥) من طريق حماد بن سلمة ، عن محمـد بن عمرو ، عن محـمد بن إبراهيم التيمي ، عن علقـمة بن وقاص به .

قال أبو القاسم الطبراني : ورواه حماد بن سلمة ، فخالف الناس فيه ، قال ابن عـبدالبـر (١٣/ ٥٢) : هكذا قـال حمـاد بن سلمـة ، وهو عندي وهم ، والله أعلم، والصـحيح ما قـاله الجمـاعة عن مـحمـد بن عمرو ، عـن أبيه، ورواه الطبراني في «الصغير» (١/ ٢٣٥) من طريق معتمر بن سليمان ، عن عبيدالله بن عمر ، عن عـمر بن عبدالله ، عن بلال بن الحارث به ، والمحفـوظ ما ذكر ابن عبدالبر كما تقدم آنفًا.

وهي الرواية السابقـة . وفي الإسناد محمـد بن عمرو بن علقمـة ، وهو حسن الحديث ، وأبوه عـمرو روىٰ عنه ولده ، وذكـره ابن حبـان في «ثقاته» ، فـهو مجـهول ، ولكن يتـقوىٰ الحـديث بما ذكرته من الشـواهد آنفًا من حـديث أبي هريرة، وصححه الشـيخ الألباني في «الصحيحة» (٨٨٨) ، والشـيخ شعيب في «تحقيقه لمسند أحمد» (١٥٨٥٢) ، وقال : صحيح لغيره.



